

متن الرحيبة | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 95- باب السهام

4

عبدالرحمن العجلان

نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين وبعد عرفنا ما سبق ان التصحيح ايصال كل ذي صاحب حق حقه والاصل هو استخراج اصل المسألة بحيس تعرف فروضها فمثلا اذا كان في المسألة ثلث وربع - 00:00:00

يقول مخرجها من اثني عشر ثلث ونصف مخرجها من ستة وهكذا فينظر الى ما يخرج منه الفرض او الفروض بلا كسر ثم ان التصحيح يكون الانكسار على فريق وعلى فريقين - 00:00:47

وعلى ثلث فرق وعلى اربع وهذا نهاية الانكسار عندنا الانكسار على فريق واحد ينظر النظر الاول بين السهام والرؤوس فلا يخلو ان كان بينهما موافقة اخذنا وفق الرؤوس وان كانت مباینة - 00:01:20

اخذنا كامل الرؤوس وضربناها في اصل المسألة ومنها تصح انتبه بارك الله فيك للطريقة اذا عرفت الطريقة في الفرائض سهلت عليك المسائل طويلة كثيرة اعدادها او قليلة المهم ان تعرف - 00:02:01

كيف تعمل كيف تصحح الانكسار على فريق واحد مثلا هلك عن زوج واربعة ابناء اين الانكسار هنا نصيب الابناء ثلاثة ورؤوسهم اربعة هلك هلك عن زوج وستة ابناء المسألة من اربعة - 00:02:30

مثل التي قبلها للزوج الربع واحد وللابناء الباقي ثلاثة ننظر بين الثلاثة التي هي نصيب الابناء وبين رؤوسهم الثلاثة تنقسم على الستة لا ننظر بين الثلاثة والستة نجد بينهما موافقة بماذا؟ بالثلث - 00:03:24

لان الستة لها ثلث صحيح والثلاثة لها ثلث صحيح فنأخذ وفق الرؤوس الستة اثنين ونضربها في اصل المسألة اربع. اثنين في ثلاثة اثنين في اربعة في ثماني الثمانية هذه مصح ام اصل - 00:03:54

الاصل اربعة نقسم لابد وان تنقسم اذا ما انقسمت فالمسألة غير صحيحة والتصريف غير صحيح والعمل خطأ نقول للزوج واحد في اثنين بااثنين نسبة الاثنين للثمانية الربع كما ان نسبة الواحد الى الاربعة - 00:04:20

الربع ما تغير نصيبه يصيب الابناء لهم ثلاثة مضروب فيه اثنين بستة لكل واحد واحد هنا الانكسار على فريق واحد وبنظرنا بين السهام والرؤوس وجدنا بينهما موافقة الثالث فاخذنا وفق - 00:04:51

الرؤوس وضربناها في اصل المسألة زوج واربعة ابناء المسألة من اربعة الزوجة الربع واحد وللابناء ثلاثة الباقي ثلاثة رؤوسهم اربعة. ننظر بين الثلاثة سهامهم والاربعة رؤوسهم نجد بينهما مباینة ما تتفقان في جزء - 00:05:17

الثلاثة غير منقسمة على الاربعة والثلاثة والاربعة لا تتفقان في جزء لان الاربعة لها ولها نصف والثلاثة ليس لها ربع ولا نصف الثلاثة لها ثلث والاربعة ليس لها ثلث اذا مباینة - 00:05:49

فنضرب الرؤوس التي هي اربعة في اربعة فتصبح من ستة عشر للزوج واحد في اربعة في اربعة وللابناء ثلاثة في اربعة اثني عشر لكل واحد منهم اربعة لكل واحد ثلاثة - 00:06:18

هذا يسمى الانكسار على فريق واحد جدة وثلاثة ابناء المسألة من ستة في جدة السادس واحد ويبقى خمسة للابناء الابناء رؤوسهم ثلاثة والخمسة بينهما مباینة ضرب الرؤوس التي هي - 00:06:44

ثلاثة في اصل المسألة ستة في ثماني عشر للجدة واحد في ثلاثة بثلاثة ابناء خمسة في ثلاثة بخمسة عشر لكل واحد هم كم هم ثلاثة

وخمسة عشر لكل واحد خمسة - 00:07:23

هذا الانكسار كله على فريق واحد واصيك بان تسوى اعمل يقول هلك اهلك عن كذا وكذا. اذا شق عليك في العدد انقصه واحد او
زده واحد لا حرج عليك تمرين - 00:08:00

هلا كهالك عن جدتين ثلاثة ابناء مسألتنا الاولى لكن فيها جدتان بدل جدة المسألة من ستة هي هي لان فيها سدس ستة للجدتين
السدس واحد وللابناء الثلاثة الباقي خمسة هنا - 00:08:24

لنا نظران النظر الاول بين الرؤوس والسهام النظر الثاني بين المثبتات المثبتات ونعني بها المثبتات من الرؤوس ولا نقول بين الرؤوس
والرؤوس لانها قد يكون المثبت الوفق النظر الى الوفق وليس الى عدد الرؤوس - 00:08:53

كما سيأتي ان شاء الله هنا في المسألة هذه لنا نظران. النظر الاول بين الرؤوس والسهام نقول سهام الجدة كم؟ واحد ورؤسهن اثنان
ما ينقسم بينهما موافقة لا الواحد ما يتواافق معه شيء - 00:09:19

ثبتت رؤوس الجدة اثنين ننظر بين الابناء وسهامهم سهامهم كم خمسة ورؤوسهم ثلاثة. الثلاثة والخمسة مبادنة اثبتنا مجموع رؤوس
الابناء كم ثلاثة رؤوس ثلاثة والجدتان اثنان ننظر النظر الثاني بين - 00:09:52

الرؤوس بعضها مع بعض اثنان وثلاثة بينهما موافقة لا بينهما مماثلة؟ لا اذا مبادنة وكل عددين متواлиين مبادنة لانه ما
ينقسم العدد الموالي له على الباقي الذي يليه - 00:10:31

الاربعة ما تنقسم على الثلاثة. والخمسة ما تنقسم على الاربعة وهكذا اذا اثبتنا رؤوس الابناء ثلاثة واثبتنا رؤوس الجدتين اثنان ننظر
بين الرؤوس بعضها مع بعض. اثنان وثلاثة مبادنة نضرب - 00:11:00

في حال المبادنة واحد بالآخر ما نقول ثبت الاكثر اثنان في ثلاثة بكم في ستة هذى نسميه جزء السهم نضربها في اصل المسألة ستة
تخرج مصحها ستة وثلاثون ستة بالستة بالستة والثلاثين - 00:11:26

نعطيهم نقول للجدتين واحد في كم بستة لكل واحدة ثلاثة وللابناء خمسة في ستة بثلاثين لكل واحد عشرة ثلاثة الابناء لكل واحد
عشرة وصحت من ستة وثلاثين للجدتين لكل واحدة - 00:11:53

ثلاثة وللابناء لكل واحد عشرة هذا الانكسار على كم؟ على فريقين انكسار على ثلاث فرق او اربع فرق مثل الانكسار على فريقين سواء
بسواء الا انك تنظر بين الفريق الاول مع الفريق الثاني. ثم تنظر في المثبت مع الفريق الثالث. ثم تنظر في المثبت مع الفريق - 00:12:28

الرابع واكثر من تصوير المسائل هذه وارجع الى كتاب عدة الباحث مجموعة من المسائل والامثلة وارجع الى الكتاب الذي يайдينا الا ان
الكتاب المؤلف رحمة الله يقول خمس جدات وعشر جدات وهذا ما يتصور - 00:12:55

يعني ما ينبغي ان تصور مسائل مثلا غير واردة تصور مسائل صحيحة ما تقول هلكها لك عن خمس زوجات لا وقد يرث خمس زوجات
في بعض الحالات النادرة مثلا مما يعادي بها - 00:13:22

لكن ما تصور مثلا تقول هلكها لك عن خمس يدات عن ثلاث مثلا امهات ما يتصور هذا وانما تأتي بالعدد المعقول الذي هو وارد في
الفرض حتى تكون مسائلك صحيحة وغير معقدة وغير - 00:13:45

مقدمة غير ممتنعة فالنظر الاول بين الرؤوس والسهام النظر الثاني بين المثبتات من الرؤوس ما تقول الرؤوس بين الرؤوس بعضها
مع بعض لانها قد تكون الرؤوس كذا كذا لكن مثبت الوفق - 00:14:07

مثبت الوفق هلك عن ثلاث وثلاث بنات وثلاث اخوات شقيقات او ثلاث وثلاث بنات وثلاث اخوات شقيقات هذه فيها سدس
و فيها ثلثان والباقي تعصي السدس والثلثان مخرجهما من ستة - 00:14:31

يقول المسألة من ستة للجدات السدس واحد ثلاثة للبنات الثلاث اربعة للاخوات الشقائق الباقي تعصيها والاخوات ان تكون بناته فهو
معهن معصبات الباقي كم من اخذنا واحد واربعة بقي واحد - 00:15:36

من الستة والباقي واحد يكون لثلاث الاخوات الشقيقات تعصيها كم لنا من نظر في هذه المسألة لانا نظرا النظر الاول بين سهام الجدات

ورؤوسهن الجدات ثلاثة وسهامهن واحد مباینة سهام البنات - 00:16:11

مع رؤوسهن ثلاثة وسهامهن اربعة مباینة سهام الاخوات واحد ورؤوسهن ثلاثة مباینة ما ادركنا فريق تسهيل فيما بين الرؤوس والسهام. كلها مباینة ننظر بين الرؤوس بعضها مع بعض تجد رؤوس الجدات ثلاثة - 00:16:51

ورؤوس البنات ثلاثة ورؤوس الاخوات ثلاثة اذا يقول هذه مماثلة لان من قسم على الجدات انقسم على الاخوات. ومن قسم على الاخوات انقسم على البنات. لان الرؤوس متساوية ونقول نأخذ ثلاثة واحدة منها فقط - 00:17:30

ونضربها في اصل المسألة كم ستة ثلاثة في ستة في ثمانية عشر في ثمانية عشر نقسم نقول للجدتين للجدات الثلاث واحد في ثلاثة بثلاثة لكل واحد واحده لالبنات اربعة في ثلاثة باثنتي عشر ورؤوسهن - 00:17:57

ثلاثة لكل واحدة اربعة لالاخوات الشقيقات واحد في ثلاثة في ثلاثة ورؤوسهن ثلاثة لكل واحدة واحد الانكسار على كم هنا؟ على ثلاث فرق هل يتأنى على مذهب الامام مالك رحمة الله - 00:18:28

ما يتعدى الثلاثة لان الجدات عنده ما يرث الا اثنتين من الجدات سوى اثنتين ولا يكون الانكسار في مثل هذه المسألة الا على فريق على اه ما يتأنى معه هذا لان الجدات - 00:19:01

ما يرثنا الا ما يرث الا اثنتي وهذا يتأنى على الانكسار على ثلاث فرق لان الانكسار تأتى على ثلاث فرق لكن اذا كان على اربع فرق ما يتأنى على مذهب - 00:19:28

الامام مالك رحمة الله والا فهنا الانكسار على الثلاث الفرق حتى على الجدتين منكسر عليهن لان صفة واحد ورؤوسهن افرض ثلاثة هنا قلنا ثلاثة ولو قعدنا اثنتين هي هي لا بد منكسر اصل ستة لانه نصيبيهن ما ينكسر عليهم في اصل اثني عشر هالك - 00:19:50

عن ثلاث جدات وثلاث اخوات شقائق وثلاث اخوات زوجتين ثلاث جدات وثلاث اخوات شقائق وثلاث اخوات لام وثلاث زوجات ثلاثة زوجات. عندنا هنا ماذا في المسألة من فروض فيها سدس وفيها ثلثان - 00:20:16

وفيها ثلث وفيها ربع نجتمع في اثني عشر المسألة من الثاني عشر اقسام للجدات السادس اثنان الاخوات الشقائق الثالثان ثمانية الاخوات لام الثالث اربعة بثلاث زوجات الربع عالت الى - 00:20:57

خمسة عشر عندنا اثنان وعندنا ربع ثلاثة وعندنا ثلثان ثمانية خمسة وثلاث او ثمانية ثلاثة عشر وعندنا ثلث اربعة صارت سبعة عشر منتهى عولها يعول افرادا الى سبعة عشر - 00:21:50

والانكسار على كم فريق هنا على اربع فرق وهو منتهى الانكسار. في هذه المسألة عند الامام مالك رحمة الله يقول لا ما يرث عندي الا جدتين فيكون الانكسار على ثلاث فرق. احذف الجدة ما في انكسار - 00:22:31

نقسم مثل ما قسمنا نقول للجدتين السادس اثنان الجدات الثالث ولالبنات الثالث الاخوات الثلاث لهن الثالثان ثمانية ولالاخوات الاب اربعة وللزوجات الربع ثلاثة الى سبعة عشر نريد ان نصحح - 00:22:56

اولا ننظر نصيب الجدة كم اثنان ورؤساهن ثلاثة منكسر نصيب الاخوات الشقائق ثمانية ورؤوسهن ثلاثة ثلاثة منكسر نصيب الاخوات لام اربعة الثالث ورؤوسهن ثلاثة منكسر نصيب الزوجات ثلاثة ورؤوسهن ثلاثة - 00:23:26

ثلاثة ولا زوجتين؟ زوجتين قلنا ثلاثة تكون منكسر منقسم عليهن فيكون الانكسار على ثلاث فرق اذا قلنا زوجتين زوجتين من اجل ان يكون منكسر نصيبيهن ثلاثة ورؤوسهن اثنان اذا منكسر على الجميع - 00:24:07

ننظر يعني فيه مباینة بين الرؤوس وا سهام في مباینة في الجميع فنثبت جميعها الرؤوس ننظر بين الرؤوس بعضها مع بعض نقول الحمد لله الجدات ثلاثة والاخوات الشقائق ثلاثة والاخوات لام ثلاثة. نكتفي بثلاثة - 00:24:32

الزوجات انظر بين الثالثة والاثنين الثالثة جاية على الرؤوس مجموعها الا الزوجات الزوجات اثنان ننظر بين الاثنين والثالثة يقول بينهما مباینة واثنين بثلاثة ستة نضربها في اثني عشر في سبعة عشر في مبلغ العود - 00:25:07

في سبعة عشر نضرب الستة في سبعة عشر ستة في عشرة بستين. ستة في سبعة باثنين واربعين مئة واثنان مصحها مئة واثنان وهكذا نعطيهم فنقول للجدات اثنان كما قلنا الجزء السامي اثنين في ثلاثة بستة - 00:25:35

ستة اثنين في ثلاثة اثنين في ستة اثني عشر لكل واحدة ستة في ستة لان قلنا اثنين في اثنين في في ثلاثة في ستة هذا جزء السهم.
مضروبا في سبعة عشر - 00:26:06

ستة في عشرة سنتين وستة في سبعة باثنين واربعين. منه واثنان وللجدات اثنان في ستة باثني عشر لكل واحدة ستة او لا لكل واحد
اربعة لان ثلاث وللأخوات الشقائق ثمانية - 00:26:27

في ستة ثلاثة في ثمانية باربعة وعشرين واربعة وعشرين ثمانية واربعين وهن ثلاثة ثمان واربعين وثلاثة يعني اقسامها
الاربعة فيها واحد يبقى ثمانية عشر فيها ستة. لكل واحدة ستة عشر - 00:26:54

الأخوات لهن اربعة في ستة اربعة وعشرين وقلنا ثلاث لكل واحدة ثمانية للزوجات للزوجات ثلاثة في ستة في ثمانية عشر وهن ثلاثة
لكل واحدة ستة وهكذا اضبط الطريقة بارك الله فيك وصور المسائل واكثر منها - 00:27:16

اذا حلتها فاحمد الله. واذا شق عليك فاستعن ببعض زملائك الذين هم افقهوا منك فان لم تجد حل فقلها لمن يعينك ان شاء الله واذا
عرفت الطريقة سهل عليك العمل لانه بالنسبة للحساب الحمد للالات الحاسبة والضرب وجدول الظرب تعرفه - 00:27:54

وهكذا فالهمم ان تعرف الطريقة ولو طال ما صح المسألة قد تصح المسألة من عشرة الاف من خمسة عشر الف من كذا من كذا ما في
مانع. اقرأ من حيث وقفنا - 00:28:19

قال الناظم رحمة الله تعالى فذاك جزء السهم فاعلم انه واحذر هديت تضل عنه واضرره في الاصل الذي تأهل واحصي من واحصي
من ضم وما تحصل واقسمه فالقسم اذا صحيح يعرفه الاعجم والفصيح. سبق بيان هذا - 00:28:37

جميع العدد المبين كما وضحته ان العدد المبين ما يؤخذ بكامله واضررهم في الثاني يعني اذا تياباين العددان تضرب واحد في الآخر
واذا بينهما موافقة تأخذ الوفد وذاك جزء السهم يعني عند النظر بين المثبتات بالنسبة للرؤوس - 00:29:02

نعم اقرأ اشرح ما يخالف الشارح او خلف عشر جدات وخمسة عشر اخا لام وخمسة وعشرين عاما فجزء سهمها مائة
وخمسون بالتوافق بين الرؤوس بالخمس وتصح من تسعين - 00:29:30

اقرأوا المتباينان والمتباينان كام وثلاثة اخوة لام والمتباينان كام وثلاثة اخوة لام وعمين او ستة اعمام وكام وستة اخوة لام وعمين او
ستة اعمام جزء سهم كل منهما ستة وتصح من ستة وثلاثين. فاقسم في كل صورة ما صحت منه المسألة على الورثة كام وثلاثة اخوة
لام وعمين - 00:29:51

اقسم لانه عطانا اياه مجملة رحمة الله ما قسمها كام وثلاثة اخوة لام وعمين المسألة منكم فيها سدس وفيها ثلث اذا المسألة من ستة
كام وثلاثة اخوة يوم وعامين. المسألة من ستة لام السادس واحد لوجود - 00:30:31

الجمعون الاخوة وللأخوة لام الثالث اثنان والباقي ثلاثة للعاميين نصيب الام السادس واحد منقسم عليها نصيب الاخوة لام الثالث اثنان
من ستة ورؤوسهم ثلاثة مباین نصيب الاعمام ثلاثة ورؤوسهم اثنان مباین - 00:31:02

الرؤوس مع السهام مباینة نظر الرؤوس بعضها مع بعض الام واحد ما يحتاج ثلاثة اخوة لام وعمين النظر بين الرؤوس بعدها مع بعدها
نجد بينها مباینة. نضرب اثنين في ثلاثة بكم - 00:31:35

في ستة صارت صار الجزء السامي ستة يضرره في ستة عصر المسألة فتصح من ستة وثلاثين واذا قلت وثلاثة اخوة لام وستة اعمام
بدل عم عين ما تختلف لان ستة الاعمام مع نصيبهم ثلاثة يكون فيه موافقة في الثالث ستثبت من الاعمام اثنين فقط - 00:31:54

بوجود الموافقة ستة امام ونصببهم ثلاثة اينما موافقة في الثالث ستثبت وفق الرؤوس اقسم كل سورة ما صحت منه المسألة عن
الورثة بان تضرب جزء سهم المسألة في نصيب كل فريق من اصل المسألة - 00:32:28

وتقسم الحاصل على عدد رؤوس ذلك الفريق يحصل نصيب كل رأس منه من جملة التصحیح وان وقع الانكسار على ثلاثة فرق او
على اربع فرق انظر ما بين كل فريق وسهامه - 00:32:50

واحفظ عدد رؤوس الفريق ووفق وفق رؤوس الفريق الموافق ثم انظر المحفوظات فان كانت كلها متماثلة هو جزء السهم وان
كانت متداخلة فاكثرها جزء السهم وان كانت متباينة فاضرب بعضها في بعض فالحاصل جزء - 00:33:06

وان كانت كلها متوافقة او مختلفة فانظر في محفوظين منها وخذ احدهما ان تماشا وابرها ان تناسبا والحاصل من ضرب احدهما في وفق الاخر ان توافقا وفي جميعه ان تباين - [00:33:26](#)

ثم انظر بينما اخذته وبين محفوظ ثالث وخذ احدهما او ابرها او الحاصل من ضرب احدهما او في الاخر او في كل على ما سبق في المأخذ ثانيا هو جزء سهم المسألة ان كانت المحفوظات ثلاثة - [00:33:43](#)

فان كانت اربعة فانظر بينما اخذته ثانيا وبين المحفوظ الرابع وخذ احدهما او مضروب احدهما في وفق اخر او في كله فهو جزء سهم المسألة واضربه في اصلها كما تقدم يحصل التصحيح - [00:34:00](#)

فلو خلف خمس جدات وخمسة اخوة لام وخمسة اعمام. فجزء سهمها خمسة للتماثل. وتصح من ثلاثة جزء السهمي هنا خمسة لوجود التماثل حيث يقال خمس يدات وخمس اخوة لام وخمسة اعمام - [00:34:18](#)

او خلف خمسة اخوة لامه عشر جدات يعني تصوير بمجرد تصوير والا ما يتأنى هذا والاحسن الانسان الذي اراد ان يصور يصور ما يتأنى ما هو لازم من الجدات الجدات ما تجاوز من ثلاثة يجد في غيرهن يجد - [00:34:40](#)

يجد الاعمام يجد الاخوات يجد البنات يجد الاولاد الابن من بنين وبنات وهكذا في مجال واسع من حيث العدد تطبع ما تريده من عدد ما دام المسألة حبر على ورق - [00:35:00](#)

تضع ما يتناسب معك وما تستطيع ان تحله. ثم تتطور الى اكبر منها وهكذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:35:18](#)